

المستندات المطلوبة لتسوية مخالفة بناء في الدوائر العقارية

1. طلب موقع من صاحب العلاقة او من ينوب عنه قانوناً.
2. تصريح بالمخالفة يعلن فيه رغبته بدفع الرسوم والغرامات المتوجبة للتسوية.
3. خريطة افراز رسمية نهائية في حال كون العقار مفرزاً.
4. كافة المستندات في ملف النقابة والخرائط المماثلة لطلب رخصة البناء.
5. بيان يصف المخالفة وموقعها موقع من المهندس مصدقاً عليه من النقابة.
6. تعهد من المهندس بأن هذه المخالفة في حال تسويتها لن تشكل خطراً على سلامة البناء والسلامة العامة ويمكن للبناء تحملها.
7. افادة من رئيس البلدية تحدد تاريخ إنجاز البناء المخالف.
8. إفادة تثبت قانونية البناء (رخصة إشغال مثلاً).
9. اربع صور فوتوغرافية لواجهات البناء الأربعة ممهورة بتاريخ في صلب التصوير تبين فيها المخالفة وتوقع من المهندس المسؤول.
10. صورة عن محضر ضبط في حال وجوده.
11. بطاقة بالإسم الصريح للمخالف (نموذج) او من ينوب عنه قانوناً وعنوانه الكامل.
12. طلب موجه إلى أمين السجل العقاري من المالك أو وكيله القانوني.
13. صورة عن المستند الثبوتي (تذكرة، اخراج قيد على ان لا تتخطى مدته الثلاثة اشهر، جواز سفر).
14. صورة عن الوكالة المنظمة لدى الكاتب العدل في حال تقديم المعاملة من قبل غير المكلف.
15. تطلب مستندات اضافية اذا دعت الحاجة لذلك.

ملاحظة: ان المستندات المذكورة اعلاه منقولة عن المواقع الالكترونية للوزارات المختصة.